

## إتحاف الناس بالأحاديث الواردة في أحكام وآداب العطاس

م.د. تحسين غالب معيوف  
وزارة التربية - المديرية العامة لتربية الابار

### مستخلص:

هذا بحثٌ فيه جمع للأحاديث الواردة في أحكام وآداب العطاس ، ووضع العناوين المناسبة لها، وتبويبها، وتخريجها، وبيان اختلاف ألفاظها، وطرقها، وكلام العلماء فيها، وبيان ما تضمنته من معاني وفوائد، فجاء البحث من مقدمة، وعشرة مباحث، جعلت لكل مبحث عنواناً وذكرته تحته ما ثبت من الأحاديث في ذلك، ثم ذكرت أقوال العلماء في معنى تلك الأحاديث بشكل مختصر، وخاتمة ذكرت فيها أهم النتائج.  
الكلمات المفتاحية: أحاديث - العطاس - أحكام وآداب.

## People are surrounded by the hadiths contained in the rules and etiquette of sneezing

### Abstract :

This is a research in which a collection of the hadiths mentioned in the rulings and etiquette of sneezing, putting the appropriate titles for them, classifying them, and extracting them, and explaining the difference in their words, methods, and the words of scholars in them, and clarifying the meanings and benefits they contain. A title and I mentioned under it the proven hadiths in that, then I mentioned the sayings of the scholars on the meaning of those hadiths in brief, and a conclusion in which the most important results were mentioned.

**Keywords:** hadiths - sneezing - rules and etiquette.

أسأل أن ينفعني بها وينفع إخواني المسلمين.

### أهمية البحث ودواعي اختياره:

ترجع أهمية البحث إلى إبراز دور السنة النبوية في ما يتعلق بحياة الناس وصحتهم، مع بيان الهدى النبوي في التعامل مع هذه الحالة التي تحدث للإنسان سواء كانت بسبب حالة مرضية، أو طبيعية، وبيان مدى تلائم الإسلام مع ما يحتاجه الإنسان في كل زمان ومكان، مع ذكر نماذج تطبيقية من الأحاديث الفعلية عن النبي ﷺ دالة على كيفية تعامله مع العطاس، وأمّا عن دواعي اختياره فهو لبيان أن الإسلام كما جاء لحفظ الأديان فهو جاء لحفظ الأبدان أيضاً.

### أهداف البحث:

جمع الأحاديث القولية والفعلية الواردة عن النبي ﷺ في العطاس من دواوين السنة وتخرجها ودراساتها حديثياً، والحكم عليها، وإبراز اهتمام السنة النبوية بها.

بيان بعض معاني هذه الأحاديث واستنباط الفوائد السلوكية والطبية والتربوية وغيرها. بيان مدى اهتمام الإسلام بمصالح الإنسان فيما يتعلق بأمور دينه ودنياه، وروحه وجسده.

حث الناس على التمسك بالهدى النبوي فيما يتعلق بمسألة العطاس

### منهج البحث:

جمعت مادة هذا البحث من كتب السنة النبوية؛ ثم قمت بتخرجها والحكم عليها حسب قواعد المحدثين، فإن كان الحديث في الصحيحين أو أحدهما اكتفيت بالعزو إليهما، أو أحدهما فقط، إلا إذا كان هنالك اختلاف في ألفاظه فأبين ذلك، وإن لم يكن فيهما أو أحدهما؛ خرّجته من دواوين السنة الصحاح والمسانيد والمعجم والزوائد وغيرها، مع

### المقدمة

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على المبعوث رحمة للعالمين، نبينا الأمين وعلى آله وصحبه أجمعين، أمّا بعد: فإن من كمال ديننا الإسلامي الحنيف، وصلاحه لكل زمان ومكان، أنه ما من جانب من جوانب حياة الناس إلا وقد جاءنا فيه بخبر كما قال أبو ذر رضي الله عنه: ((لَقَدْ تَرَكْنَا مُحَمَّدًا ﷺ وَمَا يُحْرِكُ طَائِرٌ جَنَاحَيْهِ فِي السَّمَاءِ إِلَّا أَذَكَّرْنَا مِنْهُ عِلْمًا))<sup>(1)</sup>. وسواء كان ذلك مما يتعلق بالعقائد أو العبادات

أو المعاملات أو الآداب والسلوك كما قال سلمان الفارسي رضي الله عنه: ((قَالَ لَنَا الْمُشْرِكُونَ: إِنِّي أَرَى صَاحِبَكُمْ يُعَلِّمُكُمْ حَتَّى يُعَلِّمَكُمْ الْخِرَاءَةَ، فَقَالَ: أَجَلٌ، إِنَّهُ نَهَانَا أَنْ يَسْتَنْجِي أَحَدُنَا بِيَمِينِهِ، أَوْ يَسْتَقْبِلَ الْقِبْلَةَ وَنَهَى عَنِ الرَّوْثِ وَالْعِظَامِ، وَقَالَ: لَا يَسْتَنْجِي أَحَدُكُمْ بِدُونَ ثَلَاثَةِ أَحْجَارٍ))<sup>(2)</sup>. فإذا كانت آداب قضاء الحاجة قد علمها النبي ﷺ لإمته فما بالك بغيرها من الآداب، ومن هذه الآداب التي علمها النبي ﷺ لإمته آداب العطاس، وبين ما فيها من مسائل تتعلق بالعبادات وأخرى تتعلق بالصحة والوقاية من الأمراض، ومنها ما يتعلق بالمعاشرة والمخالطة مع الناس، ولما كان الناس أحوج ما يحتاجون إلى الهدى النبوي في كل جوانب الحياة، ولغفلة كثير من الناس عن الهدى النبوي، زاعمين أنه لم يعد صالحاً لهذا الزمان، ومن باب النصح لإخواني المسلمين، والدفاع عن سنة النبي الكريم، جمعت ما ورد من أحاديث تتعلق بهذا الباب، وتخرجها، وبيان بعض معانيها واستنباط الفوائد منها، فالله

(1) مسند أحمد 4/985 برقم: (21758) وأصححه ابن حبان 267/1 برقم: (65).

(2) صحيح مسلم كتاب الطهارة باب الاستطابة 1/154 برقم: (262).

بإلهادية. المبحث العاشر: خفض الصوت عند العطاس وتغطية الفم. الخاتمة:

### المبحث الأول:

#### بيان أنّ العطاس من الله ومحبته له

1- عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: ((إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْعَطَّاسَ وَيَكْرَهُ التَّشَاؤُبَ، فَإِذَا عَطَسَ فَحَمِدَ اللَّهَ فَحَقُّ عَلَى كُلِّ مُسْلِمٍ سَمِعَهُ أَنْ يُسَمِّتَهُ، وَأَمَّا التَّشَاؤُبُ فَإِنَّهَا هُوَ مِنَ الشَّيْطَانِ، فَلْيُرِدْهُ مَا اسْتَطَاعَ، فَإِذَا قَالَ: هَا، ضَحِكَ مِنْهُ الشَّيْطَانُ)).

#### تخريج الحديث:

أخرجه: البخاري<sup>(1)</sup> واللفظ له، ومسلم<sup>(2)</sup>، أمّا البخاري فمن طريق ابن أبي ذئب، عن سعيد بن أبي سعيد المقبري، عن أبيه، عن أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وأمّا مسلم فمن طريق العلاء بن عبد الرحمن بن يعقوب، عن أبيه، عن أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، مختصراً ولم يذكر الشطر الأول من الحديث، وإنّما ذكر التشاؤب فقط.

2- وفي رواية عنه أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: (( الْعَطَّاسُ مِنَ اللَّهِ، وَالتَّشَاؤُبُ مِنَ الشَّيْطَانِ، ... (الحديث) )).

أخرجه الترمذي<sup>(3)</sup>، والنسائي<sup>(4)</sup>، وصححه ابن

(1) صحيح البخاري كتاب الأدب باب ما يستحب من العطاس وما يكره من التشاؤب 49/8 برقم: (6223) بهذا اللفظ وفي الكتاب نفسه باب إذا تشاءب فليضع يده على فيه 50/8 برقم: (6226).

(2) صحيح مسلم كتاب الزهد والرفائق باب تشميت العطاس وكراهة التشاؤب 225/8 برقم: (2994) مختصراً.

(3) جامع الترمذي أبواب الأدب باب ما جاء إن الله يحب العطاس ويكره التشاؤب 461/4 برقم: (2746).

(4) السنن الكبرى كتاب عمل اليوم والليلة ما يقول إذا عطس 90/9 برقم: (9971).

عدم الإطالة إلا عند الحاجة.

ذكرت تحت كل مبحث ما يتعلق فيه من أحاديث مقدماً منها ما كان في الصحيحين. نقلت أقوال أهل العلم في الحكم على الأحاديث إن وجدت.

بينت ما يحتاج إلى بيان من معاني الأحاديث وغريب الألفاظ، من كتب شروح الحديث وغريبها وذكرت أقوال العلماء في بيان معاني الأحاديث بشكل مختصر.

جمعت بين الأحاديث التي ظاهرها التعارض على ضوء أقوال العلماء.

بينت سبب ضعف الأحاديث الضعيفة مع ذكر أقوال العلماء في ذلك.

قمت بترقيم الأحاديث ترقيماً متسلسلاً لكل المباحث.

#### خطة البحث:

قسمت البحث إلى مقدمة، وتمهيد، وعشرة مباحث، وخاتمة.

المقدمة: وفيها أهمية البحث، وأسباب اختياره، وأهدافه، ومنهجي فيه، وخطة البحث.

المبحث الأول: بيان أنّ العطاس من الله ومحبته له. المبحث الثاني: حمد آدم عليه السلام جلّ في علاه عندما خلقه فعطس. المبحث الثالث: الأمر بتشميت

العاطس. المبحث الرابع: بيان أنّ تشميت العاطس من حق المسلم على المسلم. المبحث الخامس: ما

يقوله العاطس إذا عطس، وما يقوله له من سمعه، وبما إذا يجيبه العاطس. المبحث السادس: كم مرة

يشمت العاطس. المبحث السابع: العاطس الذي لم يحمد الله لا يشمت. المبحث الثامن: العاطس

في الصلاة يحمد الله ولا يشمت. المبحث التاسع: العاطس غير المسلم لا يشمت إنّما يدعى له

العطاس والمشمت، انتفعا به، وعظمت عندهما منفعة نعمة العطاس في البدن والقلب، وتبين السر في محبة الله له، فله الحمد الذي هو أهله كما ينبغي لكريم وجهه»<sup>(4)</sup>.

وقال الحافظ ابن حجر: «قوله: إن الله يحب العطاس، يعني الذي لا ينشأ عن زكام، لأنه المأمور فيه بالتحميد والتشميت، ويحتمل التعميم في نوعي العطاس والتفصيل في التشميت خاصة»<sup>(5)</sup>.

### المبحث الثاني: حمد آدم n ربه جلّ في علاه عندما خلقه فعطس

3- عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: ((لَمَّا خَلَقَ اللَّهُ آدَمَ وَنَفَخَ فِيهِ الرُّوحَ عَطَسَ، فَقَالَ: الْحَمْدُ لِلَّهِ، فَحَمَدَ اللَّهُ بِإِذْنِهِ، فَقَالَ لَهُ رَبُّهُ: رَحِمَكَ اللَّهُ يَا آدَمُ... الحديث)).

أخرجه الترمذي<sup>(6)</sup>، واللفظ له، وقال: حسنٌ غريب، والنسائي في الكبرى<sup>(7)</sup>، وصححه ابن حبان<sup>(8)</sup>، وقال الحاكم: صحيح على شرط مسلم<sup>(9)</sup>، لكن أعله النسائي بمخالفة الحارث بن عبد الرحمن لمحمد بن عجلان فقد أخرجه النسائي من طريق عن سعيد بن أبي سعيد، عن أبيه، عن عبد الله بن سلام موقوفاً عليه وقال: «هذا هو الصواب، والآخر خطأ». يعني حديث الحارث بن عبد الرحمن عن سعيد بن أبي سعيد عن أبيه عن أبي

خزيمة<sup>(1)</sup>، ثلاثهم من طريق ابن عجلان، عن سعيد المقبري، عن أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

### المعنى العام:

قال الخطابي: «معنى حب العطاس وحمده وكراهة التثاؤب وذمه، أن العطاس إنما يكون مع انفتاح المسام وخفة البدن وتيسير الحركات، وسبب هذه الأمور تخفيف الغذاء والإقلال من المطعم والاجتزاء باليسير منه، والتثاؤب إنما يكون مع ثقل البدن وامتلائه وعند استرخائه للنوم وميله إلى الكسل فصار العطاس محموداً لأنه يعين على الطاعات والتثاؤب مذموماً لأنه يثبطه عن الخيرات وقضاء الواجبات»<sup>(2)</sup>.

وقال ابن العربي: «إن كل فعل مكروه نسبه الشرع إلى الشيطان لأنه واسطته، وإن كل فعل حسن نسبه الشرع إلى الملك لأنه واسطته، والتثاؤب من امتلاء، وينشأ عنه التكاثر وذلك بواسطة الشيطان، والعطاس من تقليل الغذاء ينشأ عنه النشاط وذلك بواسطة الملك»<sup>(3)</sup>.

وقال ابن القيم: «وقيل هو تشميت له بالشيطان لإغاضته بحمد الله على نعمة العطاس، وما حصل له به من محاب الله، فإن الله يحبه، فإذا ذكر العبد الله وحمده، ساء ذلك الشيطان من وجوه منها: نفس العطاس الذي يحبه الله، وحمد الله عليه، ودعاء المسلمين له بالرحمة، ودعاؤه لهم بالهداية، وإصلاح البال، وذلك كله غائظ للشيطان، ومحزن له، فتشميت المؤمن يغيظ عدوه، وحزنه، وكآبته، فسمي الدعاء له بالرحمة تشميئاً له، لما في ضمنه من شئاته لعدوه، وهذا معنى لطيف إذا انتبه له

(4) زاد المعاد ابن القيم 2/ 401.

(5) ينظر: فتح الباري المصدر السابق 6/ 23.

(6) جامع الترمذي أبواب تفسير أبواب ومن سورة المعوذتين 5/ 382 برقم: (3368).

(7) السنن الكبرى كتاب عمل اليوم والليلة ما يقول إذا عطس 9/ 92 برقم: (9975).

(8) صحيح ابن حبان 14/ 36 برقم: (6164).

(9) المستدرک على الصحيحين 1/ 64 برقم: (214).

(1) صحيح ابن خزيمة 2/ 128 برقم: (920).

(2) معالم السنن الخطابي 4/ 141.

(3) ينظر: فتح الباري ابن حجر العسقلاني 6/ 23 أو عون العبود العظيم آبادي 4/ 466.

فحديث أبي هريرة مختلف فيه حسنه الترمذي،  
وصححه ابن حبان والحاكم، وأعله النسائي،  
وحديث ابن عباس رضي الله عنه، وعبد الله بن سلام رضي الله عنه كلاهما  
موقوفان عليهما.

#### المعنى العام:

قال الطيبي: «وتخصيص الحمد بالذكر إشارة إلى  
بيان قدرته الباهرة ونعمته المتظاهرة؛ لأن الحمد هو  
الثناء على الجميل من الفضل والإفضال؛ وذلك  
أن الله تعالى أبدعه إبداعاً جميلاً، وأنشأه خلقاً سويماً  
صحيحاً فعطس، فإنه مشعر بصحة المزاج فوجب  
الحمد على ذلك ولا  
ارتياب أن وقوفه على قدرة الله تعالى وإفضاله  
عليه لم يكن إلا بتوفيقه وتيسيره»<sup>(10)</sup>.

### المبحث الثالث :

#### الأمر بتشميت العاطس

5- عن البراء بن عازب رضي الله عنه قال: أَمَرَنَا النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم  
بِسَبْعٍ وَمَهَانَا عَنْ سَبْعٍ؛ أَمَرَنَا بِاتِّبَاعِ الْجَنَائِزِ، وَعِيَادَةِ  
الْمُرِيضِ، وَإِجَابَةِ الدَّاعِي، وَنَصْرِ الْمَظْلُومِ، وَإِبْرَارِ  
الْقَسَمِ، وَرَدِّ السَّلَامِ، وَتَشْمِيتِ الْعَاطِسِ، وَمَهَانَا عَنْ  
أَيَّةِ الْفِضَّةِ، وَخَاتَمِ الذَّهَبِ، وَالْحُرِيرِ، وَالذَّبِيحِ،  
وَالْقَسِيِّ، وَالْإِسْتَبْرَقِ. أخرجه البخاري<sup>(11)</sup> واللفظ  
له، ومسلم<sup>(12)</sup>.

#### المعنى العام:

قال ابن بطال: «يقال: سمت وشمت - بالسين  
والشين، قال ثعلب: التشميت معناه: أبعد الله عنك

(10) شرح المشكاة المسمى بالكاشف عن حقائق السنن  
الطيبي 10/3036.

(11) صحيح البخاري كتاب الجنائز باب الأمر باتباع  
الجنائز 2/71 برقم: (1239).

(12) صحيح مسلم كتاب اللباس والزينة باب تحريم  
استعمال إناء الذهب والفضة 6/135 برقم: (2066).

هريرة رضي الله عنه. والحاتم بن عبد الرحمن قال عنه أبو  
حاتم الرازي: «أحاديث منكورة وليس بذاك بالقوي  
يكتب حديثه»<sup>(1)</sup>، وقال الحافظ ابن حجر: «صدوق  
يهم»<sup>(2)</sup>.

4- وَعَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رضي الله عنه، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم  
قَالَ: ((لَمَّا نُفِخَ فِي آدَمَ، فَبَلَغَ الرُّوحَ رَأْسَهُ عَطَسَ،  
فَقَالَ: الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ، فَقَالَ لَهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى:  
يَرْحَمُكَ اللَّهُ)).

أخرجه ابن حبان في صحيحه<sup>(3)</sup>، واللفظ له،  
والحاكم في المستدرک<sup>(4)</sup>، موقوفاً على أنس رضي الله عنه  
وقال: هذا حديث صحيح الإسناد على شرط  
مسلم وإن كان موقوفاً فإن إسناده صحيح بمره،  
والضياء المقدسي في الأحاديث المختارة<sup>(5)</sup>، وصححه  
الألباني<sup>(6)</sup>، وقال شعيب الأرنؤوط: إسناده صحيح  
على شرط مسلم، رجاله رجال الشيخين غير حماد  
بن سلمة فمن رجال مسلم<sup>(7)</sup>.

وأخرجه الحاكم<sup>(8)</sup>، عن ابن عباس رضي الله عنه موقوفاً،  
وقال: «هذا حديث صحيح الإسناد، ولم يخرجاه».  
وأخرجه النسائي في الكبرى<sup>(9)</sup>، عن عبد الله بن  
سلام رضي الله عنه موقوفاً، وقال: «وهذا هو الصواب،  
والآخر خطأ، والذي بعده حديث محمد بن خلف  
وهو منكر» - يقصد بهما حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

(1) الجرح والتعديل، 3/80، برقم (365).

(2) تقريب التهذيب، 146، برقم (1030).

(3) صحيح ابن حبان 14/37 برقم: (6165).

(4) المستدرک على الصحيحين 4/263 برقم: (7777).

(5) الأحاديث المختارة 5/51 برقم: (1667).

(6) السلسلة الصحيحة 5/191 برقم: (2159).

(7) في تعليقه على صحيح ابن حبان 14/37 برقم:  
(6165).

(8) المستدرک على الصحيحين 2/261 برقم: (3054).

(9) السنن الكبرى كتاب عمل اليوم والليلة ما يقول إذا  
عطس 9/92 برقم: (9976).

وقال ابن القيم: «فظاهر الحديث المبدوء به أن التشميت فرض عين على كل من سمع العطاس يحمد الله، ولا يجزئ تشميت الواحد عنهم، وهذا أحد قولي العلماء، واختاره ابن أبي زيد، وأبو بكر بن العربي المالكيان، ولا دافع له»<sup>(3)</sup>.

### المبحث الرابع: بيان أن تشميت العطاس من حق المسلم على المسلم

6- عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم يَقُولُ: ((حَقُّ الْمُسْلِمِ عَلَى الْمُسْلِمِ حَمْسٌ؛ رَدُّ السَّلَامِ، وَعِيَادَةُ الْمَرِيضِ، وَاتِّبَاعُ الْجَنَائِزِ، وَإِجَابَةُ الدَّعْوَةِ، وَتَشْمِيتُ الْعَاطِسِ)). أخرج البخاري<sup>(4)</sup>، واللفظ له، ومسلم<sup>(5)</sup>.

7- وفي رواية عنه قال: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: ((حَمْسٌ تَحِبُّ لِلْمُسْلِمِ عَلَى أَخِيهِ: رَدُّ السَّلَامِ، وَتَشْمِيتُ الْعَاطِسِ، وَإِجَابَةُ الدَّعْوَةِ، وَعِيَادَةُ الْمَرِيضِ، وَاتِّبَاعُ الْجَنَائِزِ)). أخرج مسلم<sup>(6)</sup>.

8- وفي رواية عنه أن رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم قَالَ: ((حَقُّ الْمُسْلِمِ عَلَى الْمُسْلِمِ سِتُّ أَقْيَلٍ: مَا هُنَّ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: إِذَا لَقَيْتَهُ فَسَلِّمْ عَلَيْهِ، وَإِذَا دَعَاكَ فَأَجِبْهُ، وَإِذَا اسْتَنْصَحَكَ فَاَنْصَحْ لَهُ، وَإِذَا عَطَسَ فَحَمِدْ اللَّهَ فَسَمِّتْهُ، وَإِذَا مَرَضَ فَعُدَّهُ، وَإِذَا مَاتَ فَاتَّبِعْهُ)). أخرج مسلم<sup>(7)</sup>.

9- وفي رواية عنه قال: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: ((ثَلَاثَةٌ كُلُّهُمْ حَقٌّ عَلَى كُلِّ مُسْلِمٍ: عِيَادَةُ الْمَرِيضِ،

الشهامة، وجنبك ما يشمت به عليك، وأما التسميت فمعناه جعلك الله على سمت حسن<sup>(1)</sup>).

وقال الحافظ ابن حجر: «قال ابن دقيق العيد: ظاهر الأمر الوجوب، ويؤيده قوله في حديث أبي هريرة... فحق على كل مسلم سمعه أن يشمته وفي حديث أبي هريرة رضي الله عنه عند مسلم: حق المسلم على المسلم ست، فذكر فيها: «وإذا عطس فحمد الله فشمته». وللبخاري من وجه آخر عن أبي هريرة رضي الله عنه: ((خمس تجب للمسلم على المسلم)) فذكر منها التشميت، وهو عند مسلم أيضا... وقد أخذ بظاهرها ابن مزين من المالكية، وقال به جمهور أهل الظاهر، وقال ابن أبي جمرة: قال جماعة من علمائنا إنه فرض عين، وقواه ابن القيم في حواشي السنن فقال: جاء بلفظ الوجوب الصريح، ولفظ «الحق» الدال عليه، ولفظ «على» الظاهرة فيه، وبصيغة الأمر التي هي حقيقة فيه، ويقول الصحابي: «أمرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم»، قال: ولا ريب أن الفقهاء أثبتوا وجوب أشياء كثيرة بدون مجموع هذه الأشياء. وذهب آخرون إلى أنه فرض كفاية إذا قام به البعض سقط عن الباقي، ورجحه أبو الوليد بن رشد، وأبو بكر بن العربي وقال به الحنفية وجمهور الحنابلة، وذهب عبد الوهاب وجماعة من المالكية إلى أنه مستحب، ويجزئ الواحد عن الجماعة وهو قول الشافعية، والراجح من حيث الدليل القول الثاني، والأحاديث الصحيحة الدالة على الوجوب لا تنافي كونه على الكفاية، فإن الأمر بتشميت العطاس وإن ورد في عموم المكلفين

ففرض الكفاية يخاطب به الجميع على الأصح ويسقط بفعل البعض<sup>(2)</sup>.

(3) زاد المعاد ابن القيم 2/ 399.

(4) صحيح البخاري كتاب الجنائز باب الأمر باتباع الجنائز 2/ 71 أ برقم: (1240).

(5) صحيح مسلم كتاب السلام باب من حق المسلم للمسلم رد السلام 3/ 7 أ برقم: (2162).

(6) المصدر نفسه 3/ 7 أ برقم: (2162).

(7) المصدر نفسه 3/ 7 أ برقم: (2162).

(1) شرح صحيح البخاري ابن بطال 365/ 9.

(2) فتح الباري ابن حجر العسقلاني 619-618/ 10.

ضعيف وفيه الحارث الأعور، وَلَكِنْ لَهُ أَصْلٌ صَحِيحٌ رَوَاهُ مُسْلِمٌ مِنْ حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ بَلْفَظٍ: لِلْمُسْلِمِ عَلَى الْمُسْلِمِ سِتَّةٌ: إِذَا لَقِيْتَهُ فَسَلِّمْ عَلَيْهِ. وَسَاقَهَا كَمَا عِنْدَ إِسْحَاقَ بَلْفَظِ الْأَمْرِ»<sup>(12)</sup>.

12- عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه، قَالَ: تَهَى رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم عَنْ أَنْ تَجْلِسُوا بِأَفْنِيَةِ الصُّعَدَاتِ، قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّا لَا نَسْتَطِيعُ ذَلِكَ وَلَا نُطِيقُهُ، قَالَ: ((إِنَّمَا لَا فَأَدُّوا حَقَّهَا)) قَالُوا: وَمَا حَقُّهَا يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: ((رَدُّ التَّحِيَّةِ، وَتَشْمِيتُ الْعَاطِسِ إِذَا حَمَدَ اللَّهَ، وَغَضُّ الْبَصْرِ، وَإِرْشَادُ السَّبِيلِ)).

أخرجه ابن حبان<sup>(13)</sup>، واللفظ له، والحاكم<sup>(14)</sup>، وقال: «صحيح الإسناد ولم يخرجاه».

#### المعنى العام:

قال النووي: «واجتمعت الأمة على أنه مشروع، ثم اختلفوا في إيجابه، فأوجه أهل الظاهر، وابن مريم من المالكية على كل من سمعه لظاهر قوله صلى الله عليه وسلم: ((فحق على كل مسلم سمعه أن يشمته)). قال القاضي عياض: والمشهور من مذهب مالك أنه فرض كفاية، قال: وبه قال جماعة من العلماء كرد السلام، ومذهب الشافعي وأصحابه وآخرين أنه سنة وأدب، وليس بواجب، ويحملون الحديث عن الندب والأدب كقوله صلى الله عليه وسلم: ((حق على كل مسلم أن يغتسل في كل سبعة أيام))<sup>(15)</sup>.

وقال الحافظ ابن حجر: «وقد تبين أن معنى الحق هنا الوجوب خلافاً لقول ابن بطال: المراد حق الحرمة والصحبة، والظاهر أن المراد به هنا

وَشُهُودُ الْجَنَازَةِ، وَتَشْمِيتُ الْعَاطِسِ إِذَا حَمَدَ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ)). أخرجهم أحمد<sup>(1)</sup>، وصححه ابن حبان<sup>(2)</sup>.

10- وَعَنْ أَبِي مَسْعُودٍ رضي الله عنه، عَنِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم، قَالَ: ((لِلْمُسْلِمِ عَلَى الْمُسْلِمِ أَرْبَعُ خِلَالٍ: يُشَمِّتُهُ إِذَا عَطَسَ، وَيُجِيبُهُ إِذَا دَعَاهُ، وَيَشْهَدُهُ إِذَا مَاتَ، وَيَعُودُهُ إِذَا مَرَضَ)). أخرجهم ابن ماجه<sup>(3)</sup>، واللفظ له، وأحمد<sup>(4)</sup>، وصححه ابن حبان<sup>(5)</sup>، وقال الحاكم<sup>(6)</sup>: هذا حديث صحيح على شرط الشيخين، ولم يخرجاه بهذا الصياغ. وقال البوصيري: «هذا إسناد صحيح»<sup>(7)</sup>.

11- وَعَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: ((لِلْمُسْلِمِ عَلَى الْمُسْلِمِ سِتُّ بِالْمَعْرُوفِ؛ يُسَلِّمُ عَلَيْهِ إِذَا لَقِيَهُ وَيُجِيبُهُ إِذَا دَعَاهُ، وَيُشَمِّتُهُ إِذَا عَطَسَ، وَيَعُودُهُ إِذَا مَرَضَ، وَيَتَّبِعُ جَنَازَتَهُ إِذَا مَاتَ، وَيُحِبُّ لَهُ مَا يُحِبُّ لِنَفْسِهِ)).

أخرجه الترمذي<sup>(8)</sup>، واللفظ له، وقال عنه: حديث حسن، وابن ماجه<sup>(9)</sup>، وأحمد<sup>(10)</sup>، والدارمي<sup>(11)</sup>. وقال الحافظ ابن حجر: «إسناده

(1) مسند أحمداً 1821 / 2 برقم: (8796).

(2) صحيح ابن حبان 475 / 1 برقم: (239).

(3) سنن ابن ماجه كتاب الجنائز باب ما جاء في عيادة المريض 431 / 2 برقم: (1434).

(4) مسند أحمداً 5256 / 10 برقم: (22773).

(5) صحيح ابن حبان 457 / 1 برقم: (240).

(6) المستدرک على الصحيحين 349 / 1 برقم: (1296).

(7) مصباح الزجاجة، 2 / 19، برقم: (510).

(8) جامع الترمذي أبواب الأدب باب ما جاء في تشميت العاطس 453 / 4 برقم: (2736).

(9) سنن ابن ماجه كتاب الجنائز باب ما جاء في عيادة المريض 431 / 2 برقم: (1433).

(10) مسند أحمداً 205 / 1 برقم: (684).

(11) مسند الدارمي كتاب الاستئذان باب في حق المسلم على المسلم 1720 / 3 برقم: (2675).

(12) التَّائِيصُ الْحَبِيرُ فِي تَخْرِيجِ أَحَادِيثِ الرَّافِعِيِّ الْكَبِيرِ -

كِتَابُ السَّيْرِ - بَابُ وَجُوبِ الْجِهَادِ: (4 / 179)

(13) صحيح ابن حبان 357 / 2 برقم: (596).

(14) المستدرک على الصحيحين 264 / 4 برقم: (7783).

(15) المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج النووي

وجوب الكفاية»<sup>(1)</sup>.

حَالٍ))<sup>(4)</sup>. وقد أخرجه البخاري في الأدب المفرد<sup>(5)</sup>، من طريق موسى ابن إسماعيل بنفس إسناد أبي داود من غير هذه الزيادة، وقال البخاري: «أُثِّبَتْ مَا يُرَوَى فِي هَذَا الْبَابِ هَذَا الْحَدِيثُ الَّذِي يُرَوَى عَنْ أَبِي صَالِحِ السَّمَّانِ». يعني حديث أبي هريرة رضي الله عنه الذي أخرجه في صحيحه بغير هذه الزيادة.

وهذه الزيادة وإن كانت شاذة من حديث أبي هريرة رضي الله عنه إلا أنها جاءت عن غيره من الصحابة رضي الله عنهم.  
14 - عَنْ عَلِيٍّ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: ((إِذَا عَطَسَ أَحَدُكُمْ فَلْيَقُلِ الْحَمْدُ لِلَّهِ، وَلْيَقُلْ لَهُ أَخُوهُ أَوْ صَاحِبُهُ: يَرْحَمُكَ اللَّهُ، فَإِذَا قَالَ لَهُ: يَرْحَمُكَ اللَّهُ، فَلْيَقُلْ: يَهْدِيكُمُ اللَّهُ وَيُصْلِحْ بِأَلْسِنَتِكُمْ)).

أخرجه البخاري<sup>(2)</sup>، قال: حدثنا مالك بن إسماعيل: حدثنا عبد العزيز بن أبي سلمة: أخبرنا عبد الله بن دينار، عن أبي صالح، عن أبي هريرة رضي الله عنه. قال الحافظ ابن حجر: «كذا في جميع نسخ البخاري، وكذا أخرجه النسائي، من طريق يحيى بن حسان، والإسماعيلي، من طريق بشر بن المفضل، وأبي النضر، وأبو نعيم في «المستخرج»، من طريق عاصم بن علي، وفي «عمل يوم وليلة» من طريق عبد الله بن صالح؛ كلهم عن عبد العزيز بن أبي سلمة، وأخرجه أبو داود، عن موسى بن إسماعيل، عن عبد العزيز المذكور به بلفظ: «فليقل: ((الحمد لله على كل حال))». قلت: ولم أر هذه الزيادة من هذا الوجه في غير هذه الرواية»<sup>(3)</sup>.

قال الدارقطني: «حدث به محمد بن عبد الرحمن بن أبي ليلى، واختلف عنه؛ فرواه عنه يحيى القطان، وعلي بن مسهر، وحفص بن غياث، وحمزة الزيات،

(4) سنن أبي داود كتاب الأدب باب كيف تسميت العطاس، 4/467 برقم: (5033).

(5) الأدب المفرد البخاري ص 317.

(6) مسند أحمد 1/268 برقم: (987).

(7) مسند أحمد 1/268 برقم: (988).

(8) المستدرک علی الصحيحین 4/266 برقم: (7788).

(9) جامع الترمذي أبواب الأدب باب ما جاء كيف تسميت العطاس 4/457 برقم: (2741).

(10) سنن ابن ماجه كتاب الأدب - باب تسميت العطاس 4/663 برقم: (3715).

(11) السنن الكبرى للنسائي كتاب عمل اليوم والليلة ما يقول إذا عطس 9/90 برقم: (9969).

(12) مسند أبي يعلى الموصلي 1/260 برقم: (306).

## المبحث الخامس:

### ما يقوله العاطس إذا عطس،

#### وما يقوله له من سمعه، وبماذا يجيبه.

13 - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه عَنِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم قَالَ: ((إِذَا عَطَسَ أَحَدُكُمْ فَلْيَقُلِ الْحَمْدُ لِلَّهِ، وَلْيَقُلْ لَهُ أَخُوهُ أَوْ صَاحِبُهُ: يَرْحَمُكَ اللَّهُ، فَإِذَا قَالَ لَهُ: يَرْحَمُكَ اللَّهُ، فَلْيَقُلْ: يَهْدِيكُمُ اللَّهُ وَيُصْلِحْ بِأَلْسِنَتِكُمْ)).

أخرجه البخاري<sup>(2)</sup>، قال: حدثنا مالك بن إسماعيل: حدثنا عبد العزيز بن أبي سلمة: أخبرنا عبد الله بن دينار، عن أبي صالح، عن أبي هريرة رضي الله عنه. قال الحافظ ابن حجر: «كذا في جميع نسخ البخاري، وكذا أخرجه النسائي، من طريق يحيى بن حسان، والإسماعيلي، من طريق بشر بن المفضل، وأبي النضر، وأبو نعيم في «المستخرج»، من طريق عاصم بن علي، وفي «عمل يوم وليلة» من طريق عبد الله بن صالح؛ كلهم عن عبد العزيز بن أبي سلمة، وأخرجه أبو داود، عن موسى بن إسماعيل، عن عبد العزيز المذكور به بلفظ: «فليقل: ((الحمد لله على كل حال))». قلت: ولم أر هذه الزيادة من هذا الوجه في غير هذه الرواية»<sup>(3)</sup>.

فهؤلاء خمسة رواة وهم: [مالك بن إسماعيل، ويحيى بن حسان، وبشر بن المفضل، وعاصم بن علي، وعبد الله بن صالح]، كلهم عن عبد العزيز بن أبي سلمة بلفظ: ((فليقل: الحمد لله))، وخالفهم موسى بن إسماعيل عن عبد العزيز بن أبي سلمة كما عند أبي داود بزيادة: ((فليقل الحمد لله على كل

(1) فتح الباري ابن حجر العسقلاني 3/136.

(2) صحيح البخاري كتاب الأدب باب إذا عطس كيف يشمت 8/49 برقم: (6242).

(3) فتح الباري ابن حجر العسقلاني 10/623.

أخرجه الترمذي<sup>(8)</sup>، واللفظ له، وقال: «هذا حديث غريب، لا نعرفه إلا من حديث زياد بن الربيع». وزياد بن الربيع قال عنه الحافظ ابن حجر: «ثقة»<sup>(9)</sup>، لكن شيخه هو حضرمي مولى آل الجارود، قال عنه الحافظ ابن حجر: مقبول<sup>(10)</sup>. وأخرجه الحاكم<sup>(11)</sup>، وقال: «صحيح الإسناد غريب».

17 - عَنْ هَلَالِ بْنِ يَسَافٍ، عَنْ رَجُلٍ مِنْ آلِ خَالِدِ بْنِ عُرْفُطَةَ، عَنْ آخَرَ قَالَ: كُنْتُ مَعَ سَالِمِ بْنِ عُبَيْدٍ فِي سَفَرٍ، فَعَطَسَ رَجُلٌ، فَقَالَ: السَّلَامُ عَلَيْكُمْ، فَقَالَ: عَلَيْكَ وَعَلَى أُمَّكَ، ثُمَّ سَارَ، فَقَالَ: لَعَلَّكَ وَجَدْتَ فِي نَفْسِكَ؟ قَالَ: مَا أَرَدْتُ أَنْ تَذْكَرَ أُمَّي، قَالَ: لَمْ أَسْتَطِعْ إِلَّا أَنْ أَقُولَهَا، كُنْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي سَفَرٍ، فَعَطَسَ رَجُلٌ، فَقَالَ: السَّلَامُ عَلَيْكَ، فَقَالَ: ((عَلَيْكَ وَعَلَى أُمَّكَ، ثُمَّ قَالَ: إِذَا عَطَسَ أَحَدُكُمْ، فَلْيَقُلْ: الْحَمْدُ لِلَّهِ عَلَى كُلِّ حَالٍ - أَوْ الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ - وَلْيَقُلْ لَهُ: يَرْحَمُكَ اللَّهُ، أَوْ يَرْحَمَكَ اللَّهُ - شَكَ يَجِيئِي - وَلْيَقُلْ: يَغْفِرُ اللَّهُ لِي وَلَكُمْ)).

أخرجه أحمد<sup>(12)</sup>، بهذا اللفظ، وأخرجه أبو داود<sup>(13)</sup>، والترمذي<sup>(14)</sup>، والنسائي في الكبرى<sup>(15)</sup>،

(8) جامع الترمذي أبواب الأدب باب ما يقول العاطس إذا عطس 4/454 برقم: (2738).

(9) تقريب التهذيب ابن حجر العسقلاني ص 344 برقم: (2083).

(10) المصدر نفسه ص 107 برقم: (1395).

(11) المستدرک على الصحيحين 4/265 برقم: (7786).

(12) مسند أحمد 5/11 برقم: (24376).

(13) سنن أبي داود كتاب الأدب باب كيف تشميت العاطس 4/466 برقم: (5031).

(14) جامع الترمذي أبواب الأدب باب ما جاء كيف تشميت العاطس 4/456 برقم: (2740).

(15) السنن الكبرى كتاب عمل اليوم والليلة ما يقول العاطس إذا شممت 9/95 برقم: (9982) وما بعده.

ومنصور بن أبي الأسود، وأبو عوانة، عن ابن أبي ليلى، عن أخيه، عن أبيه، عن علي، وخالفهم شعبة بن الحجاج، وعدي بن عبد الرحمن أبو الهيثم، فروياه عن ابن أبي ليلى، عن أخيه، عن أبيه، عن أبي أيوب الأنصاري، والاضطراب فيه من ابن أبي ليلى لأنه كان سيء الحفظ<sup>(1)</sup>.

15 - عَنْ أَبِي أَيُّوبَ الْأَنْصَارِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: ((إِذَا عَطَسَ أَحَدُكُمْ فَلْيَقُلْ: الْحَمْدُ لِلَّهِ عَلَى كُلِّ حَالٍ، وَلْيَقُلْ الَّذِي يَرُدُّ عَلَيْهِ يَرْحَمَكَ اللَّهُ، وَلْيَقُلْ هُوَ يَهْدِيكُمْ اللَّهُ وَيُصَلِّحُ بِالْكُفْمِ)).

أخرجه الترمذي<sup>(2)</sup>، واللفظ له، والنسائي في الكبرى<sup>(3)</sup>، وأحمد<sup>(4)</sup>، والدارمي<sup>(5)</sup>، والحاكم<sup>(6)</sup>.

قال ابن عدي: «هكذا روى هذا الحديث يحيى القطان، فقال عن علي، ورواه شعبة، عن ابن أبي ليلى، فقال: عن أبي أيوب الأنصاري، وهذا كله يؤتى عن ابن أبي ليلى من سوء حفظه، كما قال شعبة: ما رأيت أسوأ حفظاً من ابن أبي ليلى»<sup>(7)</sup>.

16 - عَنْ نَافِعٍ، أَنَّ رَجُلًا عَطَسَ إِلَى جَنْبِ ابْنِ عُمَرَ، فَقَالَ: الْحَمْدُ لِلَّهِ وَالسَّلَامُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. قَالَ ابْنُ عُمَرَ: وَأَنَا أَقُولُ الْحَمْدُ لِلَّهِ وَالسَّلَامُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَلَيْسَ هَكَذَا عَلَّمَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، عَلَّمَنَا أَنْ نَقُولَ: ((الْحَمْدُ لِلَّهِ عَلَى كُلِّ حَالٍ)).

(1) علل الدارقطني، 3/276، برقم (403).

(2) جامع الترمذي أبواب الأدب باب ما جاء كيف تشميت العاطس 4/457 برقم: (2741).

(3) السنن الكبرى كتاب عمل اليوم والليلة ما يقول إذا عطس 9/90 برقم: (9970).

(4) مسند أحمد 10/5611 أ 5603 بالأرقام: (24040) أ (24074) أ (24075).

(5) مسند الدارمي كتاب الاستئذان باب إذا عطس الرجل ما يقول 3/1739 برقم: (2701).

(6) المستدرک على الصحيحين 4/266 برقم: (7787).

(7) الكامل في ضعفاء الرجال، 7/396.

وأخرج أحمد<sup>(6)</sup>، واللفظ له، وأبو يعلى<sup>(7)</sup>، والطحاوي<sup>(8)</sup>.

قال الهيثمي: «وفيه أبو معشر نجيح وهو لين الحديث وبقية رجاله ثقات»<sup>(9)</sup>.

20- عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ رضي الله عنه، عَنِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم قَالَ: ((إِذَا عَطَسَ أَحَدُكُمْ فَلْيَقُلْ: الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ، وَيُقَالُ لَهُ: يَرْحَمُكُمُ اللَّهُ، وَإِذَا قِيلَ لَهُ: يَرْحَمُكُمُ اللَّهُ، فَلْيَقُلْ: يَغْفِرُ اللَّهُ لَكُمْ)).

أخرج النسائي في الكبرى<sup>(10)</sup>، واللفظ له، والطحاوي<sup>(11)</sup>، والطبراني<sup>(12)</sup>، والحاكم<sup>(13)</sup>، وأخرج ابن أبي شيبة<sup>(14)</sup>، بلفظ: ((فَلْيَقُلْ: الْحَمْدُ لِلَّهِ)). كلهم من طريق عطاء بن السائب، عن أبي عبد الرحمن السلمي، عن ابن مسعود رضي الله عنه، قال النسائي: «هذا حديث منكر، ولا أرى جعفر بن سليمان إلا سمعه من عطاء بن السائب بعد الاختلاط، ودخل عطاء بن السائب البصرة مرتين، فمن سمع منه أول مرة فحديثه صحيح، ومن سمع منه آخر مرة ففي حديثه شيء». وقال الحاكم: «هذا حديث لم يرفعه عن عبد الرحمن، عن عبد الله بن مسعود غير عطاء بن السائب، تفرد بروايته عنه جعفر بن سليمان الضبعي وأبيض بن أبان القرشي، والصحيح

وابن حبان<sup>(1)</sup>، والحاكم<sup>(2)</sup>، عن هلال بن يساف، عن سالم، بإسقاط الرجلين، وبعضهم أسقط أحدهما.

قال الترمذي: «هذا حديث اختلفوا في روايته عن منصور، وقد أدخلوا بين هلال بن يساف وسالم رجلاً». وبين النسائي أن الصواب عنده مثل إسناد الإمام أحمد، وقال الحاكم: «هلال بن يساف لم يدرك سالم بن عبيد ولم يره وبينهما رجل مجهول». فالإسناد ضعيف لانقطاعه، أو لجهالة الوساطة بينهما<sup>(3)</sup>.

18- وَعَنْ أَبِي الْعَلَاءِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ شَخِيرٍ، قَالَ: عَطَسَ رَجُلٌ عِنْدَ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رضي الله عنه فَقَالَ: السَّلَامُ عَلَيْكَ، فَقَالَ عُمَرُ: وَعَلَيْكَ وَعَلَى أُمَّكَ، أَمَا يَعْلَمُ أَحَدُكُمْ مَا يَقُولُ إِذَا عَطَسَ؟ إِذَا عَطَسَ أَحَدُكُمْ فَلْيَقُلْ: الْحَمْدُ لِلَّهِ، وَلْيَقُلْ الْقَوْمُ: يَرْحَمُكَ اللَّهُ. وَلْيَقُلْ هُوَ: يَغْفِرُ اللَّهُ لَكُمْ». أخرجه عبد الرزاق<sup>(4)</sup> والبيهقي<sup>(5)</sup>. ورجاله ثقات، لكنه موقوف على عمر بن الخطاب رضي الله عنه.

19- عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: ((عَطَسَ رَجُلٌ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم قَالَ: مَا أَقُولُ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: قُلِ الْحَمْدُ لِلَّهِ، فَقَالَ: الْحَمْدُ لِلَّهِ، قَالَ الْقَوْمُ: مَا نَقُولُ لَهُ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: قُولُوا لَهُ: يَرْحَمُكَ اللَّهُ، قَالَ: مَا أَقُولُ لَهُمْ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: قُلْ لَهُمْ: يَهْدِيكُمُ اللَّهُ وَيُصْلِحْ بَالِكُمْ)).

(6) مسند أحمداً 11/5922 برقم: (25134).  
(7) مسند أبي يعلى الموصلي 8/359 برقم: (4946).  
(8) شرح معاني الآثار للطحاوي 4/301 برقم: (7025).  
(9) مجمع الزوائد ومنبع الفوائد، الهيثمي، 8/57.  
(10) السنن الكبرى كتاب عمل اليوم والليلة ما يقول العاطس إذا شمت 9/94 برقم: (9981).  
(11) شرح مشكل الآثار للطحاوي 176-174/10 برقمين: (4008) (4009).  
(12) المعجم الكبير للطبراني 10/162 برقم: (10326).  
(13) المستدرک على الصحيحين 4/266 برقمين: (7789) (7790).  
(14) مصنف ابن أبي شيبة 13/276 برقم: (26520).

(1) صحيح ابن حبان، 2/360 برقم: (599).  
(2) المستدرک على الصحيحين 4/267 برقم: (7791) وما بعده.  
(3) ينظر: إرواء الغليل الألباني 3/246-247.  
(4) مصنف عبد الرزاق 10/451 برقم: (19677).  
(5) شعب الإيمان البيهقي 11/499 برقم: (8901).

ابن عبد البر - : ليس ما اختاره الطحاوي بأحسن من غيره»<sup>(2)</sup>.

وقال النووي: «اتفق العلماء على أنه يُستحبُّ للعاطس أن يقول عقب عطاسه: الحمد لله، فلو قال: الحمد لله رب العالمين كان أحسن، ولو قال: الحمد لله على كلِّ حالٍ كان أفضل»<sup>(3)</sup>.

وقال ابن القيم: «وقالوا: لا تستحب الصلاة على النبي ﷺ عند العطاس وإنما هو موضع حمد الله تعالى وحده، ولم يشرع النبي ﷺ عند العطاس إلا حمد الله تعالى، والصلاة على رسول الله ﷺ، وإن كانت من أفضل الأعمال، وأحبها إلى الله تعالى فلكل ذكر موطن يخصه لا يقوم غيره مقامه فيه»<sup>(4)</sup>.

وقال أيضاً: «ولما كان العاطس قد حصلت له بالعطاس نعمة، ومنفعة بخروج الأبخرة المحتقنة في دماغه، التي لو بقيت فيه أحدثت له أدواء عسرة، شرع له حمد الله على هذه النعمة، مع بقاء أعضائه على التمامها، وهيئتها بعد هذه الزلزلة التي هي للبدن كزلزلة الأرض لها»<sup>(5)</sup>.

وقال الحافظ ابن حجر: «والذي يتحرر من الأدلة أن كل ذلك مجزئ، لكن ما كان أكثر ثناء أفضل بشرط أن يكون مأثوراً»<sup>(6)</sup>.

وقال أيضاً: «قال الحلبي: الحكمة في مشروعية الحمد للعاطس أن العطاس يدفع الأذى من الدماغ الذي فيه قوة الفكر، ومنه منشأ الأعصاب التي هي معدن الحس وبسلامته تسلم الأعضاء، فيظهر بهذا أنها نعمة جلييلة فناسب أن تقابل بالحمد لله لما فيه من الإقرار لله بالخلق والقدرة وإضافة الخلق

فيه رواية الإمام الحافظ المتقن سفيان بن سعيد الثوري، عن عطاء بن السائب». ثم ساق رواية سفيان الثوري إلى عبد الله بن مسعود ﷺ موقوفاً بلفظ: ((إِذَا عَطَسَ أَحَدُكُمْ فَلْيَقُلْ: الْحَمْدُ لِلَّهِ وَلْيَقُلْ لَهُ: يَرْحَمُكُمُ اللَّهُ فَإِذَا قِيلَ لَهُ: يَرْحَمُكُمُ اللَّهُ فَلْيَقُلْ: يَغْفِرُ اللَّهُ لَنَا وَلَكُمْ)). وقال: «هذا المحفوظ من كلام عبد الله إذا لم يسنده من يعتمد روايته».

### المعنى العام:

قال ابن بطال: «اختلف السلف فيما يقول العاطس، فاختارت طائفة أن يقول: الحمد لله، على ما جاء في الحديث، وروى ذلك عن ابن مسعود وأنس، واختارت طائفة الحمد لله رب العالمين، وروى ذلك عن ابن عباس وابن مسعود أيضاً وهو قول النخعي، واختارت طائفة أن يقول: الحمد لله على كل حال، روى ذلك عن أبي هريرة وابن عمر، وقال ابن عمر: هكذا علمنا رسول الله قال الطبري: والصواب في ذلك أن العاطس مخير في أي هذه المحامد شاء»<sup>(1)</sup>.

وقال ابن عبد البر: «وأما اختلاف الفقهاء في كيفية تشميت العاطس فقال مالك: لا بأس أن يقول العاطس لمن شمته: يهديكم الله، ويصلح بالكم، وإن شاء قال: يغفر الله لنا ولكم، كل ذلك جائز، وهو قول الشافعي أي ذلك قال فحسن، وقال أصحاب أبي حنيفة: يقول: يغفر الله لكم، ولا يقول: يهديكم الله، ويصلح بالكم، ورووا عن إبراهيم النخعي، أنه قال: يهديكم الله، ويصلح بالكم شيء قالت الخوارج لأنهم لا يستغفرون للناس، واختار الطحاوي قوله: يهديكم الله ويصلح بالكم لأنه أحسن من تحيته لأن حال من هدي وأصلح باله فوق المغفور له، قال أبو عمر هو

(2) الاستذكاراً 27 ابن عبد البر النمري / 168-167 .

(3) الأذكار النووية ص 270 .

(4) جلاء الأفهام ابن القيم ص 424 .

(5) زاد المعاد ابن القيم 2 / 400 .

(6) فتح الباري ابن حجر العسقلاني 10 / 616 .

(1) شرح صحيح البخاري ابن بطال 9 / 367 .



أَحَدُكُمْ فَحَمِدَ اللَّهُ فَشَمَّتُوهُ، فَإِنْ لَمْ يَحْمَدِ اللَّهُ فَلَا تُشَمَّتُوهُ)). أخرجہ مسلم<sup>(4)</sup>.

27- وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه، عَطَسَ رَجُلَانِ عِنْدَ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم أَحَدُهُمَا أَشْرَفُ مِنَ الْآخَرِ، فَعَطَسَ الشَّرِيفُ فَلَمْ يَحْمَدِ اللَّهَ فَلَمْ يُشَمِّتْهُ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم، وَعَطَسَ الْآخَرُ فَحَمِدَ اللَّهُ فَشَمَّتَهُ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم، قَالَ: فَقَالَ الشَّرِيفُ: عَطَسْتُ عِنْدَكَ فَلَمْ تُشَمِّتْنِي، وَعَطَسَ هَذَا عِنْدَكَ فَشَمَّتَهُ، قَالَ فَقَالَ: ((إِنَّ هَذَا ذَكَرَ اللَّهَ فَذَكَرْتُهُ، وَإِنَّكَ نَسِيتَ اللَّهَ فَنَسَيْتُكَ)). أخرجہ أحمد<sup>(5)</sup>، واللفظ له، وابن حبان<sup>(6)</sup>، والحاكم<sup>(7)</sup>، وقال: «صحيح الإسناد ولم يخرجاه». وقال الدارقطني: «اختلف فيه على المقبري فرواه محمد بن عجلان وعبد الرحمن بن إسحاق وابن جريج وأبو معشر عن سعيد المقبري عن أبي هريرة، وخالفه ابن أبي ذئب وابن سمعان فروياه عن المقبري عن أبيه عن أبي هريرة، ويشبه أن يكون ابن أبي ذئب قد حفظه»<sup>(8)</sup>.

#### المعنى العام:

قال النووي: «هذا تصريح بالأمر بالتشميت إذا حمد العاطس، وتصريح بالنهي عن تشميته إذا لم يحمده، فيكره تشميته إذا لم يحمد، فلو حمد ولم يسمعه الإنسان لم يشمته، وقال مالك: لا يشمته حتى يسمع حمده، قال: فإن رأيت من يليه شمته فشمته»<sup>(9)</sup>. وقال: «ويستحب لمن حضر من عطس فلم يحمد أن يذكره بالحمد ليحمد فيشمته، وقد

على ثلاث فهو مزكوم، ولا يشمته بعد ثلاث... ثم حكى النووي، عن ابن العربي أن العلماء اختلفوا هل يقول لمن تتابع عطاسه: أنت مزكوم في الثانية أو الثالثة أو الرابعة؟ على أقوال، والصحيح في الثالثة، قال: ومعناه أنك لست ممن يشمت بعدها لأن الذي بك مرض وليس من العطاس المحمود الناشئ عن خفة البدن كما سيأتي تقريره في الباب الذي يليه، قال: فإن قيل: فإذا كان مرضاً فينبغي أن يشمت بطريق الأولى لأنه أحوج إلى الدعاء من غيره، قلنا: نعم، لكن يدعى له بدعاء يلائمه لا بالدعاء المشروع للعاطس بل من جنس دعاء المسلم للمسلم بالعافية»<sup>(1)</sup>.

#### المبحث السابع:

##### العاطس الذي لم يحمد الله لا يشمت

25- عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رضي الله عنه قَالَ: عَطَسَ رَجُلَانِ عِنْدَ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم فَشَمَّتَ أَحَدُهُمَا وَلَمْ يُشَمِّتِ الْآخَرَ، فَقَالَ الرَّجُلُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، شَمَّتْ هَذَا وَلَمْ تُشَمِّتْنِي، قَالَ: ((إِنَّ هَذَا حَمِدَ اللَّهَ، وَلَمْ تَحْمَدِ اللَّهَ)). أخرجہ البخاري<sup>(2)</sup>، واللفظ له، ومسلم<sup>(3)</sup>.

26- وَعَنْ أَبِي بُرْدَةَ قَالَ: دَخَلْتُ عَلَى أَبِي مُوسَى وَهُوَ فِي بَيْتِ بِنْتِ الْفَضْلِ بْنِ عَبَّاسٍ، فَعَطَسْتُ فَلَمْ يُشَمِّتْنِي، وَعَطَسْتُ فَشَمَّتَهَا، فَرَجَعْتُ إِلَى أُمِّي فَأَخْبَرْتُهَا، فَلَمَّا جَاءَهَا قَالَتْ: عَطَسَ عِنْدَكَ ابْنِي فَلَمْ تُشَمِّتْهُ، وَعَطَسْتُ فَشَمَّتَهَا؟ فَقَالَ: إِنَّ ابْنَكَ عَطَسَ فَلَمْ يَحْمَدِ اللَّهَ فَلَمْ أَشَمِّتْهُ، وَعَطَسْتُ فَحَمَدَتِ اللَّهَ فَشَمَّتَهَا. سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم يَقُولُ: ((إِذَا عَطَسَ

(4) صحيح مسلم كتاب الزهد والرفائق باب تشميت العاطس وكراهة التثاؤب 8/225 أ برقم: (2992).

(5) مسند أحمد 2/1751 أ برقم: (8461).

(6) صحيح ابن حبان 2/364 أ برقم: (602).

(7) المستدرک علی الصحیحین 4/264 أ برقم: (7784).

(8) علل الدارقطني، 10/368، برقم: (2056).

(9) المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج النووي 18/414.

(1) فتح الباري ابن حجر العسقلاني 10/621.

(2) صحيح البخاري كتاب الأدب باب لا يشمت العاطس إذا لم يحمد الله 8/50 أ برقم: (6225).

(3) صحيح مسلم كتاب الزهد والرفائق باب تشميت العاطس وكراهة التثاؤب 8/225 أ برقم: (2991).

لَمْ أَرِدْ بِهَا إِلَّا خَيْرًا، قَالَ: مَا تَنَاهَتْ دُونَ عَرْشِ الرَّحْمَنِ جَلَّ ذِكْرُهُ. أَخْرَجَهُ أَبُو دَاوُدَ (4)، وَاللَّفْظُ لَهُ، وَالْبَزَارُ (5)، وَالضَّيَاءُ الْمُقَدَّسِي (6). قَالَ الْحَافِظُ ابْنُ حَجْرٍ: «سَدَّ لَا بِأَسْ بِهِ» (7).

30- وَعَنْ مُعَاذِ بْنِ رِفَاعَةَ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: صَلَّيْتُ خَلْفَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَعَطَسْتُ، فَقُلْتُ الْحَمْدُ لِلَّهِ حَمْدًا كَثِيرًا طَيِّبًا مُبَارَكًا فِيهِ مُبَارَكًا عَلَيْهِ كَمَا يُحِبُّ رَبُّنَا وَيَرْضَى، فَلَمَّا صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْصَرَفَ فَقَالَ: مَنْ الْمُتَكَلِّمُ فِي الصَّلَاةِ؟ فَلَمْ يَتَكَلَّمْ أَحَدٌ، ثُمَّ قَالَهَا الثَّانِيَةَ: مَنْ الْمُتَكَلِّمُ فِي الصَّلَاةِ؟ فَلَمْ يَتَكَلَّمْ أَحَدٌ، ثُمَّ قَالَهَا الثَّلَاثَةَ: مَنْ الْمُتَكَلِّمُ فِي الصَّلَاةِ؟ فَقَالَ رِفَاعَةُ بْنُ رَافِعِ بْنِ عَفْرَاءَ: أَنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: كَيْفَ قُلْتَ؟ قَالَ: قُلْتُ: الْحَمْدُ لِلَّهِ حَمْدًا كَثِيرًا طَيِّبًا مُبَارَكًا فِيهِ مُبَارَكًا عَلَيْهِ كَمَا يُحِبُّ رَبُّنَا وَيَرْضَى، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، لَقَدْ ابْتَدَرَهَا بِضِعَّةٍ وَثَلَاثُونَ مَلَكًا أَيُّهُمْ يَصْعَدُ بِهَا.

أَخْرَجَهُ أَبُو دَاوُدَ (8)، وَالتِّرْمِذِيُّ (9)، وَاللَّفْظُ لَهُ، وَقَالَ: «حَدِيثٌ حَسَنٌ»، وَالنَّسَائِيُّ (10)، كُلُّهُمْ مِنْ طَرِيقِ رِفَاعَةَ بْنِ يَحْيَى بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ رِفَاعَةَ بْنِ

ثَبِتَ ذَلِكَ عَنْ إِبْرَاهِيمَ النَّخَعِيِّ، وَهُوَ مِنْ بَابِ النَّصِيحَةِ وَالْأَمْرِ بِالْمَعْرُوفِ» (1). وَقَالَ الْحَافِظُ ابْنُ حَجْرٍ: «وَحَكَى ابْنُ بَطَالٍ عَنْ بَعْضِ أَهْلِ الْعِلْمِ وَحَكَى غَيْرَهُ أَنَّهُ الْأَوْزَاعِيُّ أَنَّ رَجُلًا عَطَسَ عِنْدَهُ فَلَمْ يَحْمَدْ، فَقَالَ لَهُ: كَيْفَ يَقُولُ مَنْ عَطَسَ؟ قَالَ: الْحَمْدُ لِلَّهِ، قَالَ: يَرِحْمُكَ اللَّهُ» (2).

### المبحث الثامن: العاطس في الصلاة

#### يحمد الله ولا يشمت

28- عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ الْحَكَمِ السُّلَمِيِّ قَالَ: بَيْنَا أَنَا أُصَلِّي مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِذْ عَطَسَ رَجُلٌ مِنَ الْقَوْمِ فَقُلْتُ: يَرِحْمُكَ اللَّهُ، فَرَمَانِي الْقَوْمُ بِأَبْصَارِهِمْ . فَقُلْتُ: وَائْكُلْ أُمِّيَاهُ مَا شَأْنُكُمْ؟ تَنْظُرُونَ إِلَيَّ! فَجَعَلُوا يَضْرِبُونَ بِأَيْدِيهِمْ عَلَى أَفْخَاذِهِمْ . فَلَمَّا رَأَيْتُهُمْ يُصَمْتُونَ بِي، لَكِنِّي سَكَتُ . فَلَمَّا صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَبِأَبِي هُوَ وَأُمِّي مَا رَأَيْتُ مُعَلِّمًا قَبْلَهُ وَلَا بَعْدَهُ أَحْسَنَ تَعْلِيمًا مِنْهُ، فَوَاللَّهِ مَا كَهَرَنِي وَلَا ضَرَبَنِي وَلَا شَتَمَنِي . قَالَ: ((إِنَّ هَذِهِ الصَّلَاةَ لَا يَصْلُحُ فِيهَا شَيْءٌ مِنْ كَلَامِ النَّاسِ، إِنَّمَا هُوَ التَّسْبِيحُ وَالتَّكْبِيرُ وَقِرَاءَةُ الْقُرْآنِ ... (الحديث)). أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ (3).

29- عَنْ عَامِرِ بْنِ رَبِيعَةَ، قَالَ: عَطَسَ شَابٌّ مِنَ الْأَنْصَارِ خَلْفَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ فِي الصَّلَاةِ، فَقَالَ: الْحَمْدُ لِلَّهِ حَمْدًا كَثِيرًا طَيِّبًا مُبَارَكًا فِيهِ حَتَّى يَرْضَى رَبُّنَا، وَبَعْدَمَا يَرْضَى مِنْ أَمْرِ الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ، فَلَمَّا أَنْصَرَفَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَالَ: مَنْ الْقَائِلُ الْكَلِمَةَ، قَالَ: فَسَكَتَ الشَّابُّ، ثُمَّ قَالَ: مَنْ الْقَائِلُ الْكَلِمَةَ فَإِنَّهُ لَمْ يَقُلْ بِأَسًا، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَنَا قُلْتُهَا،

(4) سنن أبي داود كتاب الصلاة باب ما يستفتح به الصلاة من الدعاء 281 / 1 أ برقم: (771).  
(5) مسند البزار 272 / 9 أ برقم: (3819).  
(6) الأحاديث المختارة 189 / 8 أ برقم: (215).  
(7) فتح الباري ابن حجر العسقلاني 2 / 334.  
(8) سنن أبي داود كتاب الصلاة باب ما يستفتح به الصلاة من الدعاء 282 / 1 أ برقم: (773).  
(9) جامع الترمذي أبواب الصلاة باب ما جاء في الرجل يعطس في الصلاة 429 / 1 أ برقم: (404).

(10) السنن الصغرى (المجتبى) كتاب الافتتاح باب قول المأموم إذا عطس خلف الإمام 206 / 1 أ برقم: (930 / 1) والسنن الكبرى كتاب المساجد ذكر الإمامة والجماعة - قول المأموم إذا عطس خلف الإمام 479 / 1 أ برقم: (1005).

(1) ينظر: فتح الباري ابن حجر العسقلاني 626 / 10 .

(2) المصدر نفسه 626 / 10 .

(3) صحيح مسلم كتاب المساجد ومواضع الصلاة باب تحريم الكلام في الصلاة ونسخ ما كان من إباحته 2 / 70 أ برقم: (537).

كلام مع مخاطب عمداً فيفسد الصلاة، وأمّا تحميده هو بنفسه، فروي عن ابن عمر والشعبي وأحمد أنه يحمد الله ويجهر به، ومذهب مالك والشافعي: أنه يحمد الله تعالى، ولكن سراً في نفسه»<sup>(7)</sup>.

وقال النووي: «وفي هذا الحديث: النهي عن تسميت العاطس في الصلاة، وأنه من كلام الناس الذي يحرم في الصلاة وتفسد به إذا أتى به عالماً عامداً... وأمّا العاطس في الصلاة فيستحب له أن يحمد الله تعالى سراً، هذا مذهبنا، وبه قال مالك وغيره، وعن ابن عمر، والنخعي، وأحمد أنه يجهر به، والأول أظهر؛ لأنه ذكر، والسنة في الأذكار في الصلاة الإسرار إلا ما استثنى من القراءة في بعضها ونحوها»<sup>(8)</sup>.

### المبحث التاسع: العاطس غير المسلم

#### لا يشمت بالرحمة إنما يدعى له بالهداية

31 - عَنْ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: كَانَتْ الْيَهُودُ تَعَاظِسُ عِنْدَ النَّبِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ رَجَاءً أَنْ يَقُولَ لَهَا يَرْحَمُكُمُ اللَّهُ، فَكَانَ يَقُولُ: ((يَهْدِيكُمُ اللَّهُ وَيُصْلِحُ بِالْكُفْرِ)).

أخرجه أبو داود<sup>(9)</sup>، واللفظ له، والترمذي<sup>(10)</sup>، وقال: «حسنٌ صحيح»، والنسائي في الكبرى<sup>(11)</sup>، والحاكم<sup>(12)</sup>، وقال: «متصل الإسناد».

(7) المفهم القرطبي 2/139.

(8) المنهاج النووي 5/191.

(9) سنن أبي داود كتاب الأدب باب كيف يشمت الذمي 4/468 برقم: (5038).

(10) جامع الترمذي أبواب الأدب باب ما جاء كيف تشمت العاطس 4/455 برقم: (2739).

(11) السنن الكبرى للنسائي كتاب عمل اليوم والليل 9/97 برقم: (9990).

(12) المستدرک علی الصحیحین 4/268 برقم: (7794).

رافع الزرقعي، عن عم أبيه معاذ بن رفاعه، عن أبيه، وأخرجه البخاري<sup>(1)</sup>، من طريق علي بن يحيى بن خلاد الزرقعي، عن أبيه، عن رفاعه بن رافع الزرقعي، قال: كُنَّا يَوْمًا نَصَلِّي وَرَاءَ النَّبِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، فَلَمَّا رَفَعَ رَأْسَهُ مِنَ الرَّكْعَةِ قَالَ: سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ. قَالَ رَجُلٌ وَرَاءَهُ: رَبَّنَا وَلَكَ الْحَمْدُ حَمْدًا كَثِيرًا طَيِّبًا مُبَارَكًا فِيهِ، فَلَمَّا انْصَرَفَ قَالَ: مَنْ الْمُتَكَلِّمُ؟. قَالَ: أَنَا، قَالَ: رَأَيْتُ بَضْعَةً وَثَلَاثِينَ مَلَكًا يَتَدَرُونَهَا، أَيُّهُمْ يَكْتُبُهَا أَوَّلُ.

فلم يذكر فيه العطاس إنما ذكر أنه قالها بعد الرفع من الركوع، وكذلك أخرجه الطبراني<sup>(2)</sup>، عن ابن عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، والبخاري<sup>(3)</sup>، عن عبد الله بن عمرو بن العاص رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أنه قالها بعد الركوع.

#### المعنى العام:

قال الحافظ ابن حجر: «ونوزع تفسيره به لاختلاف سياق السبب والقصة، والجواب أنه لا تعارض بينهما، بل يحمل على أن عطاسه وقع عند رفع رأس رسول الله رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ»<sup>(4)</sup>.

قال الترمذي: «وكان هذا الحديث عند بعض أهل العلم أنه في التطوع؛ لأن غير واحد من التابعين قالوا: إذا عطس الرجل في الصلاة المكتوبة إنما يحمد الله في نفسه، ولم يوسعوا بأكثر من ذلك»<sup>(5)</sup>.

وتعقبه الحافظ ابن حجر بأن رفاعه بن رافع قد جهر بذلك ولم ينكر النبي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عليه<sup>(6)</sup>.

وقال القرطبي: «وأما تشمت العاطس، فهو

(1) صحيح البخاري كتاب الأذان باب حدثنا معاذ بن فضالة 1/159 برقم: (799).

(2) المعجم الكبير 12/438 برقم: (13600).

(3) مسند البزار 6/418 برقم: (2446).

(4) فتح الباري ابن حجر العسقلاني 2/334.

(5) جامع الترمذي 1/429 برقم: (404).

(6) فتح الباري ابن حجر العسقلاني 1/624.

### المعنى العام:

أخرجه أبو داود<sup>(4)</sup>، واللفظ له، والترمذي<sup>(5)</sup>، وقال: «حسنٌ صحيح»، والحاكم<sup>(6)</sup>، وقال: «هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه».

33- وعنه ﷺ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: ((إِذَا عَطَسَ أَحَدُكُمْ فَلْيَضَعْ كَفِّهِ عَلَى وَجْهِهِ وَلْيَخْفِضْ صَوْتَهُ)).

أخرجه الحاكم<sup>(7)</sup>، وقال: «صحيح الإسناد ولم يخرجاه».

### المعنى العام:

قال الحافظ ابن حجر: «ومن آداب العطاس أن يخفض بالعطس صوته ويرفعه بالحمد، وأن يغطي وجهه لئلا يبدو من فيه أو أنفه ما يؤذي جلسيه، ولا يلوي عنقه يمينا ولا شمالا لئلا يتضرر بذلك قال ابن العربي: الحكمة في خفض الصوت بالعطاس أن في رفعه إزعاجا للأعضاء وفي تغطية الوجه أنه لو بدر منه شيء أذى جلسيه ولو لوى عنقه صيانة لجلسيه لم يأمن من الالتواء، وقد شاهدنا من وقع له ذلك»<sup>(8)</sup>.

### الخاتمة

وفي خاتمة هذا البحث نذكر أهم النتائج التي توصلنا إليها:

أنَّ الله يحب العطاس ويكره التثاؤب لأنَّ العطاس يدل على النشاط، والتثاؤب يدل على

قال الحافظ ابن حجر: «قال ابن دقيق العيد: إذا نظرنا إلى قول من قال من أهل اللغة: إنَّ التشميت الدعاء بالخير دخل الكفار في عموم الأمر بالتشميت، وإذا نظرنا إلى من خص التشميت بالرحمة لم يدخلوا، قال: ولعل من خص التشميت بالدعاء بالرحمة بناه على الغالب لأنَّه تقييد لوضع اللفظ في اللغة. قلت: وهذا البحث أنشأه من حيث اللغة وأمَّا من حيث الشرع فحديث أبي موسى دال على أنَّهم يدخلون في مطلق الأمر بالتشميت لكن لهم تشميت مخصوص وهو الدعاء لهم بالهداية وإصلاح البال وهو الشأن، ولا مانع من ذلك بخلاف تشميت المسلمين فإنهم أهل الدعاء بالرحمة بخلاف الكفار»<sup>(1)</sup>.

وقال ابن رسلان: «فيه: أن الكافر لا يُدعى له بالرحمة ولا بالمغفرة؛ بل بالهداية وإصلاح البال، قال الشعبي: إذا عطس اليهودي، فقل: يهديك الله»<sup>(2)</sup>. وقال المباركفوري: «قوله: كان اليهود يتعاطسون، أي يطلبون العطسة من أنفسهم يرجون: أي يتمنون بهذا السبب، فيقول: أي النبي ﷺ عند عطاسهم وحمدهم: ((يهديكم الله ويصلح بالكم)) ولا يقول لهم: يرحمكم الله لأنَّ الرحمة مختصة بالمؤمنين، بل يدعو لهم بما يصلح بالهم من الهداية والتوفيق والإيمان»<sup>(3)</sup>.

### المبحث العاشر: خفض الصوت عند

#### العطاس وتغطية الفم.

32- عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا عَطَسَ وَضَعَ يَدَهُ أَوْ ثَوْبَهُ عَلَى فِيهِ، وَخَفَضَ أَوْ غَضَّ بِهَا صَوْتَهُ.

(4) سنن أبي داود كتاب الأدب باب في العطاس 4/466 أ برقم: (5029).

(5) جامع الترمذي أبواب الأدب باب ما جاء في خفض الصوت وتخمير الوجه عند العطاس 4/461 أ برقم: (2745).

(6) المستدرک على الصحيحين 4/293 أ برقم: (7891).

(7) المستدرک على الصحيحين 4/264 أ برقم: (7779).

(8) فتح الباري ابن حجر العسقلاني 4/602.

(1) فتح الباري ابن حجر العسقلاني 10/604.

(2) شرح سنن أبي داود ابن رسلان 19/231.

(3) تحفة الأحوذي المباركفوري 4/3.

### المصادر والمراجع

الأحاديث المختارة، محمد بن عبد الواحد المقدسي (ت: 643هـ)، ت: د. عبد الملك بن عبد الله بن دهب، دار خضر، بيروت - لبنان، ط: 3، 1420هـ - 2000 م.

الأدب المفرد، محمد بن إسماعيل بن إبراهيم بن المغيرة البخاري، أبو عبد الله (ت: 256هـ)، ت: محمد فؤاد عبد الباقي، دار البشائر الإسلامية - بيروت، ط: 3، 1409هـ - 1989م.

الأذكار، أبو زكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي (ت: 676هـ)، ت: عبد القادر الأرناؤوط، دار الفكر، بيروت - لبنان، طبعة جديدة منقحة، 1414هـ - 1994 م.

إرواء الغليل في تخريج أحاديث منار السبيل، محمد ناصر الدين الألباني (ت: 1420هـ)، إشراف: زهير الشاويش، المكتب الإسلامي - بيروت، ط: 2، 1405هـ - 1985م.

الاستذكار، ابن عبد البر القرطبي (ت: 463هـ)، ت: سالم محمد عطا، محمد علي معوض، دار الكتب العلمية - بيروت، ط: 1، 1421هـ - 2000 م.

تحفة الأحوذني بشرح جامع الترمذي، أبو العلا محمد عبد الرحمن بن عبد الرحيم المباركفوري (ت: 1353هـ)، دار الكتب العلمية - بيروت.

تقريب التهذيب، أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني (ت: 852هـ)، ت: محمد عوامة، دار الرشيد - سوريا، ط: 1، 1406هـ - 1986 م.

التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد، أبو عمر يوسف بن عبد الله بن محمد بن عبد البر بن عاصم النمري القرطبي (ت: 463هـ)، ت: مصطفى

الكسل، وهذا محمول على العطاس الذي لا يكون منشؤه مرض، وقد يحمل عليه أيضاً.

أنَّ العطاس أول شيء وقع من أبنائنا آدم بعد ما بث الله تعالى فيه الروح.

أنَّ عليَّ العاطس أنَّ يحمده الله تعالى بعد عطاسه، فيقول: الحمد لله، أو الحمد لله على كل حال.

أنَّ عليَّ السامع له أن يشمته فيقول له: يهديكم الله ويصلح بالكم.

أنَّ المسلم مأمور بتشميت أخيه المسلم، وهو حق من حقوقه عليه.

أنَّ العلماء اختلفوا في تشميت العطاس هل هو سنة مستحبة، أم فرض كفاية، أم فرض عين، والأقرب إلى الصواب والله أعلم أنَّه فرض عين. لا يشرع الصلاة والسلام على النبي - بعد

العطاس وليس هذا من مواضع الصلاة عليه ﷺ، إنَّما هذا موضع حمد الله تعالى.

أنَّ العطاس يشمت ثلاث مرات فإذا عطس أكثر من ذلك فلا يشمت وإنَّما يقال له أنت مزكوم فيدعوا له إن شاء بالعافية.

أنَّ العطاس في الصلاة يشرع له حمد الله، والأفضل أن لا يجهر به، وقيل: يشرع الجهر، ولا يشرع تشميت العطاس في الصلاة.

أنَّ الذي يعطس ولا يحمده الله لا يشمت. يستحب للعاطس أن يخفض صوته عند

العطاس، وأن يغطي فمه كذلك.

أنَّ الكفار من أهل الكتاب ونحوهم إذا عطسوا يدعى لهم بالهداية، فيقال لهم: يهديكم الله ويصلح بالكم، ولا يشمتون.

قد جاء في هذا البحث أكثر من (30) حديث صحيح في العطاس، فسنة واحدة وردت فيها هكذا أحاديث جدير بالمسلمين أن يراعوها ولا يضيعوها.

المكتبة العصرية، صيدا - بيروت .  
السنن الكبرى، أحمد بن شعيب النسائي (ت: 303هـ)، ت: حسن عبد المنعم شلبي، بإشراف: شعيب الأرنؤوط، مؤسسة الرسالة - بيروت، ط: 1، 1421هـ - 2001م.  
شرح الطيبي على مشكاة المصابيح المسمى بـ (الكاشف عن حقائق السنن)، شرف الدين الحسين بن عبد الله الطيبي (ت: 743هـ)، ت: د. عبد الحميد هندراوي، مكتبة نزار مصطفى الباز، مكة المكرمة - الرياض، ط: 1، 1417هـ - 1997م.  
شرح سنن أبي داود، شهاب الدين أبو العباس أحمد بن حسين بن علي بن رسلان المقدسي الرملي الشافعي (ت: 844هـ)، ت: عدد من الباحثين بدار الفلاح بإشراف خالد الرباط، دار الفلاح، الفيوم - مصر، ط: 1، 1437هـ - 2016م.  
شرح صحيح البخاري ابن بطال أبو الحسن علي بن خلف بن عبد الملك (ت: 449هـ)، ت: أبو تميم ياسر بن إبراهيم، مكتبة الرشد - السعودية، الرياض: ط: 2، 1423هـ - 2003م.  
شرح مشكل الآثار، أبو جعفر الطحاوي (ت: 321هـ)، ت: شعيب الأرنؤوط، مؤسسة الرسالة، ط: 1 - 1415هـ، 1494م.  
شرح معاني الآثار أبو جعفر أحمد بن محمد بن سلامة الطحاوي (ت: 321هـ)، ت: (محمد زهري النجار - محمد سيد جاد الحق)، عالم الكتب، ط: 1، 1414هـ، 1994م.  
شعب الإيمان، أحمد بن الحسين بن علي، أبو بكر البيهقي (ت: 458هـ)، ت: د. عبد العلي عبد الحميد حامد، مكتبة الرشد، الرياض، ط: 1، 1423هـ - 2003م.  
صحيح ابن حبان بترتيب ابن بلبان، محمد بن

بن أحمد العلوي، محمد عبد الكبير البكري، وزارة عموم الأوقاف والشؤون الإسلامية - المغرب، 1387هـ.  
جامع الترمذي، محمد بن عيسى الترمذي (ت: 279هـ)، ت: أحمد محمد شاكر، ومحمد فؤاد عبد الباقي، وإبراهيم عطوة عوض، شركة مكتبة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي - مصر، ط: 2، 1395هـ - 1975م.  
الجامع المسند الصحيح المختصر من أمور رسول الله صلى الله عليه وسلم وسننه وأيامه = صحيح البخاري، محمد بن إسماعيل أبو عبد الله البخاري الجعفي، ت: محمد زهير بن ناصر الناصر، دار طوق النجاة، ط: 1، 1422هـ.  
جلاء الأفهام في فضل الصلاة على محمد خير الأنام، محمد بن أبي بكر بن أيوب بن سعد شمس الدين ابن قيم الجوزية (ت: 751هـ)، ت: شعيب الأرنؤوط - عبد القادر الأرنؤوط، دار العروبة - الكويت، ط: 2، 1407هـ - 1987م.  
زاد المعاد في هدي خير العباد، ابن قيم الجوزية (ت: 751هـ)، مؤسسة الرسالة، بيروت - ومكتبة المنار الإسلامية، الكويت، ط: 27، 1415هـ / 1994م.  
سلسلة الأحاديث الصحيحة وشيء من فقهها وفوائدها، محمد ناصر الدين الألباني (ت: 1420هـ)، مكتبة المعارف للنشر والتوزيع، الرياض، ط: 1.  
سنن ابن ماجه، محمد بن يزيد القزويني، وماجة اسم أبيه يزيد (ت: 273هـ)، ت: محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء الكتب العربية - فيصل عيسى البابي الحلبي.  
سنن أبي داود، سليمان بن الأشعث السجستاني (ت: 275هـ)، ت: محمد محيي الدين عبد الحميد،

مسند الإمام أحمد بن حنبل، أحمد بن محمد بن حنبل الشيباني (ت: 241هـ)، ت: شعيب الأرنؤوط - عادل مرشد، وآخرون، مؤسسة الرسالة، ط 1، 1421هـ - 2001م.

مسند البزار المنشور باسم البحر الزخار أبو بكر أحمد بن عمرو المعروف بالبزار (ت: 292هـ)، ت: محفوظ الرحمن زين الله، وعادل بن سعد، وصبري عبد الخالق، مكتبة العلوم والحكم - المدينة المنورة ط: 1، (بدأت 1988م، وانتهت 2009م).

مسند الدارمي، عبد الله بن عبد الرحمن بن الفضل الدارمي (ت: 255هـ)، ت: حسين سليم أسد الداراني، دار المغني، المملكة العربية السعودية، ط 1، 1412هـ - 2000م.

المسند الصحيح المختصر بنقل العدل عن العدل إلى رسول الله -، = صحيح مسلم، مسلم بن الحجاج النيسابوري (ت: 261هـ)، ت: محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء التراث العربي - بيروت. المصنف عبد الرزاق بن همام بن نافع الحميري اليماني الصنعاني (ت: 211هـ)، ت: حبيب الرحمن الأعظمي، المجلس العلمي - الهند، ط: 2، 1403هـ.

معالم السنن، حمد بن محمد بن إبراهيم بن الخطاب البستي المعروف بالخطابي (ت: 388هـ)، المطبعة العلمية - حلب، ط: 1، 1351هـ - 1932م. المعجم الأوسط، سليمان بن أحمد الطبراني (ت: 360هـ)، ت: طارق بن عوض الله بن محمد، عبد المحسن بن إبراهيم الحسيني، دار الحرمين - القاهرة.

المعجم الكبير، سليمان بن أحمد بن أيوب الطبراني (ت: 360هـ)، ت: حمدي بن عبد المجيد السلفي، مكتبة ابن تيمية - القاهرة، ط: 2.

حبان البستي (ت: 354هـ)، ت: شعيب الأرنؤوط، مؤسسة الرسالة - بيروت، ط: 2، 1414هـ - 1993م.

صحيح ابن خزيمة، محمد بن إسحاق بن خزيمة (ت: 311هـ)، ت: د. محمد مصطفى الأعظمي، المكتب الإسلامي - بيروت. عون المعبود شرح سنن أبي داود، محمد أشرف بن أمير العظيم آبادي (ت: 1329هـ)، دار الكتب العلمية - بيروت، ط 2، 1415هـ.

فتح الباري شرح صحيح البخاري، أحمد بن علي بن حجر العسقلاني (ت: 852هـ)، دار المعرفة - بيروت، 1379، رقم كتبه وأبوابه وأحاديثه: محمد فؤاد عبد الباقي، قام بإخراجه وصححه وأشرف على طبعه: محب الدين الخطيب.

الكتاب المصنف في الأحاديث والآثار، أبو بكر بن أبي شيبة، (ت: 235هـ)، ت: كمال يوسف الحوت، مكتبة الرشد - الرياض، ط: 1، 1409هـ. لسان العرب، جمال الدين ابن منظور (ت: 711هـ)، دار صادر - بيروت، ط 3 - 1414هـ، ج: 15.

المجتبى من السنن = السنن الصغرى أحمد بن شعيب النسائي (ت: 303هـ)، ت: عبد الفتاح أبو غدة مكتب المطبوعات الإسلامية - حلب ط: 2، 1406هـ - 1986م.

المستدرک علی الصحیحین، أبو عبد الله الحاكم النيسابوري (ت: 405هـ)، ت: مصطفى عبد القادر، دار الكتب العلمية - بيروت، ط: 1، 1411هـ - 1990م.

مسند أبي يعلى، أبو يعلى أحمد بن علي الموصلي (ت: 307هـ)، ت: حسين سليم أسد دار المأمون للتراث - دمشق، ط: 1، 1404هـ - 1984م.

- معجم اللغة العربية المعاصرة، د. أحمد مختار  
عبد الحميد عمر (ت: 1424هـ)، عالم الكتب أط 1،  
1429هـ - 2008م.
- مفتاح دار السعادة ومنشور ولاية العلم والإرادة،  
محمد بن أبي بكر بن أيوب بن سعد شمس الدين  
ابن قيم الجوزية (ت: 751هـ)، دار الكتب العلمية  
- بيروت.
- المفهم لما أشكل من تلخيص كتاب مسلم، أبو  
العباس أحمد بن عمر بن إبراهيم القرطبي (ت:  
656هـ)، ت: محيي الدين ديب مستو وآخرون،  
دار ابن كثير، دمشق - بيروت، ودار الكلم الطيب،  
دمشق - بيروت، ط: 1، 1417هـ - 1996م.
- المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج، محيي  
الدين يحيى بن شرف النووي (ت: 676هـ)، دار  
إحياء التراث العربي - بيروت، ط: 2، 1392هـ.
- الموطأ، مالك بن أنس بن مالك بن عامر  
الأصبحي المدني (ت: 179هـ)، ت: محمد فؤاد عبد  
الباقي، دار إحياء التراث العربي، بيروت - لبنان،  
1406هـ - 1985م.